

31 من 46|شرح عمدة الأحكام (شرح كامل مع أسئلة)(الصلاه\الأذان\صالح الفوزان\الفقه\كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان شرح كتاب عمدة الأحكام للحافظ عبد الغني المقدسي رحمة الله. الدرس الثالث عشر. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد -

00:00:00

اما بعد قال المصنف رحمة الله تعالى بباب الاذان باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد على
الله واصحابه اجمعين. قال رحمة الله -

00:00:25

باب الاذان الاذان لغة الاعلام قال تعالى واذان من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الاكبر ان الله بريء من المشركين ورسوله اي اعلام
من الله جل وعلا الاذان في اللغة -

00:00:42

معناه الاعلام واما في الشرع الاذان هو الاعلام بدخول الوقت بدخول وقت الصلاة بالفاظ معروفة الاذان هو الاعلام بدخول وقت
الصلاه بالفاظ معروفة او مخصوصة والحكمة فيه من وجهين. الوجه الاول -

00:01:03

ان فيه اعلاما بدخول الوقت لان الصلوات الخمس لها اوقات محددة الا يجوز ان تصلى في غيرها قوله تعالى ان الصلاة كانت على
المؤمنين كتابا موقوتا اي محددا بوقت من الليل والنهار -

00:01:31

قد بين صلى الله عليه وسلم هذه المواقف كما يأتي في كتاب المواقف بين صلى الله عليه وسلم بداية الوقت ونهايته بالنسبة لكل
صلاه بقوله وبفعله عليه الصلاه والسلام فلما كان الناس يغفلون -

00:01:54

ويشتغلون او ينامون احتاجوا الى من ينبههم على دخول الوقت هذا الوجه الاول الوجه الثاني لما كانت الصلوات الخمس تجب لها
الجماعة يجب ان تؤدى في جماعة احتاج الناس الى ان يدعوا -

00:02:15

الى الجماعة الى صلاة الجماعة فالاذان فيه حكم عظيمة ولما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة صار الناس يجتمعون لاداء
الصلوات بحثوا في علامة يعرفون بها دخول الوقت بحثوا -

00:02:39

ماذا يصنعون ل الاخبار الناس بدخول الوقت ودعوتهم الى الصلاه فبعضهم قال توقد نار على مرتفع فإذا رأها الناس علموا انه دخل وقت
الصلاه فيحذرون وقال بعضهم نستعمل البوق الذي كان يستعمله اليهود -

00:03:05

للاعلام عباداتهم يستعملون البوق يفوتون به وقال بعضهم نستعمل الناقوس الذي يستعمله النصارى في في الكنائس للاعلام بدخول
صلواتهم النبي صلى الله عليه وسلم لم يقبل هذه الامر كلها فبينما عبد الله ابن زيد رضي الله عنه -

00:03:29

كان نائما فجاءه رجل في الرؤيا ومعه ضوء فقال له اتبوع علي هذا البوق قال وماذا تزيد به؟ قال نريد ان ندعو الناس به الى الصلاه
قال اولا ادلك على خير من هذا -

00:03:58

قال بلى فذكر له الاذان جاء بالفاظ الاذان فلما اصبح جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره بهذه الرؤيا قال صلى الله عليه وسلم
انها رؤيا حق فامر بلالا -

00:04:19

ان ينادي بها لان بلالا رضي الله عنه كان ندي الصوت فامر عبدالله ابن زيدان يلقاها على بلال ابن رباح يؤذن بها فنادي بها بلال فلما
سمعه عمر جاء مسرعا -

00:04:38

قال يا رسول الله والذي بعثك بالحق نبيا لقد رأيت مثل هذا في منامي هذه بداية الاذان والاذان الفاظ عظيمة الفاظ عظيمة تتضمن فصول الاسلام فاول الاذان وهو التكبير تعظيم لله سبحانه وتعالى - 00:04:58

ثم النطق بالشهادتين شهادة ان لا اله الا الله وان محمدًا رسول الله وهم الركن الاول من اركان الاسلام ثم الدعوة الى الصلاة وهي الركن الثاني من اركان الاسلام ثم الدعوة الى الفلاح - 00:05:23

وهو الفوز الدائم في هذا في ضمن هذا الایمان باليوم الاخر وهو احد اركان الایمان ثم العودة الى تعظيم الله بالتكبير ثم ختام الاذان بكلمة التوحيد كلمة الاخلاص العروة الوثقى - 00:05:44

لا اله الا الله فما اعظم هذا الاذان! والاذان شعيرة من شعائر الاسلام الظاهرة شعيرة من شعائر الاسلام الظاهرة لامتناع قوم من الاذان فانهم يقاتلون لانه امتنعوا من شعيرة من شعائر الاسلام الظاهرة. فيقاتلون على ذلك - 00:06:07

والاذان ايضا علامة على الاسلام. ولذلك كان صلی الله عليه وسلم اذا غزا قبيلة او قوما استمع اليهم فان اذنوا كف عن قتالهم ان اذنوا علم انهم مسلمون فكف عن قتالهم - 00:06:33

وكان يأمر اصحابه بذلك انهم اذا سمعوا الاذان هم لا يقاتلون القوم انهم مسلمون فهو شعار الاسلام وحكمه انه فرض كفاية فرض كفاية اذا اذن من يكفي فانه يبقى في حق الباقيين سنة. فاذا اذن في البلد واحد - 00:06:51

فانه يكفي يؤدي الواجب وبقية المؤذنين يكون اذانهم سنة. مستحب هذا معنى فرض الكفاية انه اذا قام به من يكفي سقط الاثم عن الباقيين ولو كان واحدة يسقط الاثم يتأنى الواجب - 00:07:17

باذان واحد والبقية يؤذنون من باب السنة والتأكيد على ذلك هذا معنى فرض الكفاية. وليس هو فرضا على الاعيان ويستحب في السفر المسافرين يؤذنون ايضا الحظر والسفر لكن في الحضر فرض كفاية - 00:07:36

اما في السفر فهو مستحب بعض العلماء يرى انه واجب حتى في السفر قوله صلی الله عليه وسلم اذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم احدكم هذا امر الامر يفيد الوجوب كان صلی الله عليه وسلم - 00:08:00

يأمر بلاا ففيؤذن في السفر ويقيم فالاذان مشروع الحظر والسفر هذا بالاجماع وحتى الواحد الواحد في السفر ينبغي له ان يؤذن ينبعي للواحد ان يؤذن لانه اذا اذن فانه تشهد له بقاع الارض - 00:08:21

وكل من سمع صوته ويشهد له يوم القيمة. والاذان عمل جليل. الاذان عمل جليل. ولهذا يقول عمر رضي الله عنه لولا الخلافة اذنت وجاء في الحديث ان المؤذنين يكونون اطول الناس اعنقا يوم القيمة - 00:08:46

والمؤذن يشهد له كل ما سمعه من من البقاء ومن الجن والانسان يشهدون له بذلك يوم القيمة الاذان فيه فضل عظيم ثواب جزيل لمن يحتسب الاجر عند الله سبحانه وعلى المؤذنين ان يكونوا امنا - 00:09:07

لأنهم يخبرون عن دخول الوقت فيكونون امنا على الوقت لا يؤذنون قبل دخول الوقت فيصلني الناس قبل دخول الوقت او يتأخرون عن اول الوقت فيصوم الناس على اذانهم ويأكلون ويسربون بعد طلوع الفجر اذا تأخروا - 00:09:33

فالمؤذن عليه مسؤولية ويجب عليه ان يؤدي هذه الامانة وان لا يخل بها او يتهاون بها فان هذا فان هذا يترب عليه الخلل في الاذان يترب عليه اخطاء في العبادة - 00:09:56

اما ان يصلى الناس قبل الوقت واما ان يصوموا بعد طلوع الفجر بسبب اذانه فهو امين سماه النبي صلی الله عليه وسلم الامام مؤمن المؤذن مؤمن والامام ضامن قال صلی الله عليه وسلم المؤذن مؤمن - 00:10:21

والامام ضامن فعل المؤذن مسؤولية دقيقة بامر الاذان كذلك عليه ان يؤدي الاذان على الصفة المشروعة يؤدي الفاظ الاذان على الصفة المشروعة لا يلحن فيه اذا لحن لحنا يحيل المعنى فلا يصح اذانه. واما اللحن الذي لا يحيل المعنى - 00:10:44

فلا يخل بالاذان واما التلحين تلحين الاذان والتطريب به هذا يكره يكره تلحين الاذان والتطريب ولكن يستحب ان يحسن صوته فيه وان يؤديه اداء جيدا حسن الصوت تحسين الصوت بالاذان مطلوب لكن التلحين - 00:11:11

والتطريب هذا غير مشروع بل انه ينقص اهمية الاذان عند الناس. فينبغي الاعتدال في هذا الامر نعم. عن انس بن مالك رضي الله

عنه قال امر بلال ان يشفع الاذان ويؤثر الاقامه - 00:11:37

نعم امر بلال ابن رياح مؤذن النبي صلى الله عليه وسلم كان من السابقين الاولين والماجرين واوذى في الله اشد الاذى فصبر وثبتت على دينه الى ان اشتراه ابو بكر الصديق واعتقه - 00:11:56

فهو من موالي ابي بكر الصديق رضي الله عنه امر اي امره النبي صلى الله عليه وسلم لان قول الصحابي امرنا بکذا او نهينا عن کذا يرجع الى الرسول صلى الله عليه وسلم انه لا احد يأمر وينهى - 00:12:20

الا الرسول صلى الله عليه وسلم فهذا له حكم الرفع لانه لا يحتمل ان الامر او الناهي غير الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:12:38

فقوله امر بلال اي امره النبي صلى الله عليه وسلم ان يشفع الاذان الشفع ضد الوتر يكرر الفاظه اكثر من مرة فالتكبير يكرر اربع مرات في اول الاذان ومرتين في اخر - 00:12:57

الاذان وبقية الالفاظ تثنى حي على الصلاة. الشهادتان شهادة ان لا الله الا الله وان محمد رسول الله مررتين مررتين حي على الصلاة مررتين حي على الفلاح مررتين ثم التكبير في اخر الاذان مررتين هذا الشكل - 00:13:16

ثم كلمة الاخلاص لا الله الا الله ختام لهذا الاذان العظيم هذا معنى الشافعي انه لا يقتصر على لفظة لفظة يقول الله اكبر اشهد ان لا الله الا الله ما يقول كذا - 00:13:38

هذا في الاقامه اما الاقامه فيوترها يعني يقتصر على لفظة واحدة بالفاظها الا قد قامت الصلاة والتكبير فانه يشفعهما في الاقامه كبر مررتين ثم يشهد ان لا الله الا الله وان محمد رسول الله مرة مره - 00:13:53

ثم يقول حي على الصلاة مرة حي على الفلاح مرة ثم يقول الله اكبر لا الله الا الله. احدي عشرة جملة لا عشرة جملة هذه الاقامه والاقامة معناها الاعلام - 00:14:14

بقيام الصلاة الاقامه هي الاعلام بقيام الصلاة وهي اعلام للحاضرين ولا تحتاج الى شفع لان الاذان يحتاج الى الشفع لانه نداء للغائبين يحتاج الى ان يكرر حتى يسمعوه. واما الاقامه فهي للحاضرين. فلا يحتاج الى تكرار وشفع - 00:14:33

وانما هي اوتار وايضا الاذان يترسل فيه ويرفع الصوت به غاية الامكان والاقامة تحذر حذرا ولا يرفع الصوت بها لانها للحاضرين وهي اعلام بقيام الصلاة وحضور الصلاة. نعم هذا معنى امر ان يشفع الاذان وان يوتر - 00:14:58

يشفع يعني الفاظه الاذان وان يوتر اي الفاظ الاقامه. نعم عن ابي جحيفه وهب بن عبد الله وقال يوتر الاقامه هذا بالنسبة يوتر الاقامه بالنسبة للغلب والا بعض الفاظ الاقامه يشفع كما سمعتم. نعم - 00:15:26

عن ابي جحيفه وهب بن عبد الله السوائي قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو في قبة الله حمراء من ادم قال فخرج بلال بوضوء فمن ناضح ونائل؟ قال فخرج النبي صلى الله عليه وسلم - 00:15:46

وعليه حلة حمراء كان ينظر الى بياض ساقيه. قال فتوضاً واذن بلال قال فجعلت اتبع فاه ها هنا وها هنا يقول يمينا وشمالا حي على الصلاة حي على الفلاح ثم ركزت له عنزة - 00:16:08

فتقدم وصلى الظهر والعصر ركعتين. ثم لم يزل يصلي ركعتين حتى رجع الى المدينة نعم هذا حديث ابي جحيفه السوائي وهو من شباب الصحابة رضي الله عنه. وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم احاديث - 00:16:32

كثيرة منها هذا الحديث انه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم يعني في مكة بحجة الوداع جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في مكة في الابطح نازل بالابطح قد ضربت له خيمة - 00:16:51

قيمة من ادم يعني حمراء والادمه الحمرة ويطلق الادم على الجلد يقال له اديم الجلد يقال له اديم النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر وضررت له الخيمة - 00:17:09

فكان في داخلها جاءه بلال رضي الله عنه بماء الوضوء. الوضوء بالفتح الماء الذي توضأ به اما الوضوء بالنظم فهو المصدر. مصدر توظأ وظوءا. خرج النبي صلى الله عليه وسلم بالوضوء. اي ببقية - 00:17:27

الذى توطأ به صلى الله عليه وسلم في الخيمة فلما رآه الصحابة احاطوا به يتبركون بهذا الماء الذى فيه اثر النبي صلى الله عليه وسلم
يتبركون بذلك فمنهم من اه نضح - 00:17:47

منهم من من نال من الماء اخذ منه ومنهم من نضح يعني رش عليه من هذا الماء وهذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم انه يتبرك
بمن فصل من جسمه عليه الصلاة والسلام - 00:18:11

لانه مبارك لانه مبارك فمن حصل من جسمه فيه بركة كانوا يتبركون بوضوءه ويتبرون بشعره اذا حلق شعره فيتبركون
بعرقه عليه الصلاة والسلام فيتبركون بريقه عليه الصلاة والسلام وهذا من خصائصه - 00:18:29

صلى الله عليه وسلم اما غيره من الصالحين فلا يتبرك به لأن الصحابة لم يفعلوا هذا مع غير النبي صلى الله عليه وسلم ما فعلوا هذا
التبرك الا مع النبي صلى الله عليه وسلم - 00:18:58

ولم يفعلوه مع الصالحين كابي بكر وعمر وعثمان والصحابة رضي الله عنهم وهم سادة سادات الاولياء سادات الصالحين ما كانوا
يتبركون بشيء من فضلاتهم لعلمهم ان هذا لا يجوز الا في حق - 00:19:15

النبي صلى الله عليه وسلم ليس هذا متمسك للخرافيين الذين يتبركون بآثار الصالحين كما يسمون هذا وسيلة من وسائل الشرك وغلو
غلو في المخلوق لا يجوز وبدعة في الدين لم يشرعها الله ولا رسوله - 00:19:37

تبرك بآثار الصالحين سواء من فصل من اجسامهم وثيابهم او التبرك بيوبتهم منازلهم حتى الرسول صلى الله عليه وسلم لا يتبرك
بالاماكن التي نزل فيها او جلس فيها او سكن فيها لم يفعل الصحابة رضي الله عنهم ذلك او البيت الذي ولد فيه - 00:19:59
اذا ثبت وعرف البيت الذي ولد فيه. مع انه لم يعرف لم يعرف البيت الذي ولد فيه بمكة. وهذا البيت اللي يقولون دار المولد خرافه لا
اصل له ولو ثبت ان هذا البيت الذي ولد فيه لم يزيل لنا ان نتبرك به. لأن الصحابة لم يفعلوا هذا وهم اعلم الناس بما يشرع وما يجوز
- 00:20:27

اخذوا الشريعة عن الرسول صلى الله عليه وسلم ولو كان التبرك بالآثار الارضية والمنازل والبيوت جائزا لفعله الصحابة لأنهم هم الذين
يبينون سنة الرسول صلى الله عليه وسلم فهذا ينبغي ان يعرف ويعلم - 00:20:50

لانه علق به كثير من الجهلة والمخرفين صاروا يدعون الناس الى ذلك والامر الى ان هذه الاماكن صارت تقصد للعبادة او يعتقد
فيها او اولى الامر الى الشرك بالله عز وجل وان تعبد هذه الاماكن - 00:21:09

كما كان في الجاهلية يعبدون الاوثان والاسلام جاء بسد الذرائع التي تفظي الى الشرك فلم يتثبت الا التبرك بمن فصل من جسمه عليه
الصلاه والسلام من ثوب او عرق او شعر - 00:21:32

او ريق او وضوء ما لامس جسمه عليه الصلاة والسلام يتبرك به واما غير ذلك فلا لا يتبرك بشيء من المخلوقات والآثار ولا يفعل هذا الا
الجهلة او اهل الضلال الذين يريدون صرف الناس عن التوحيد - 00:21:52

الى الشرك والرجوع الى امور الجاهلية فينبغي معرفة هذا الامر. قال فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه جبة حمراء عليه
جبة حمراء جاء النهي عن لبس الاحمر وهذا الحديث فيه ان الرسول عليه دبة حمراء - 00:22:16

الجمع ما بين الاحاديث ان المراد جبة حمراء يعني فيها حمرة وليس خالصة النهي عن لبس الحمرة للرجال انما هو الحالص الاحمر
الحالص القاني اما الاحمر غير الحالص الذي فيه بياض - 00:22:41

او فيه بقع او خطوط بيضاء هذا لا ينهى عنه انما ينهى عن لبس الاحمر الحالص هذا هو المنهي عنه الذي ليس فيه لون غير الحمرة
كأنني انظر الى بياض ساقيه عليه الصلاة والسلام - 00:22:59

هذا فيه ان الساقين ليسا من العورة انه يجوز بروز الساقين وليس من العورة بل المطلوب من المسلم عدم الاسباب المطلوب عدم
الاسباب ولا ينزل شيء من لباسه عن الكعبين - 00:23:21

وما بين الكعبين الى نصف الساق هذا هو محل السنة وما ارتفع عن نصف الساق فهذا لا يجوز و اذا بدت الركبة او الفخذ فقد بدت
العورة هذا لا يجوز. فركزت له العنزة. امر بلا فاذن - 00:23:41

امر بلاا فاذن هذا فيه الاذان في السفر فيه مشروعية الاذان في السفر امر بلاا فاذن ثم ركزت له العزنة والعنزة عصا قصير محدد
الرأس ينغرز في الارض ويثبت غرزت له لماذا؟ لاجل ان تكون سترة - 00:24:01

هذا فيه مشروعية اتخاذ السترة في الصلاة وانها يكفي فيها العصا والعنزة المركزة او الحصاد او الشيء المرتفع السترة سنة من سنن
الصلاه سنة مؤكدة وسترة الامام سترة لمن خلفه - 00:24:26

آآ لم يجعلوا سترة الا للنبي صلى الله عليه وسلم لانه الامام. فدل على ان سترة الامام سترة لمن لمن خلفه فصلى الظهر والعصر
ركعتين على فيه الجمع والقصر في السفر - 00:24:48

في مشروعية الجمع والقصر في السفر قوله تعالى واذا ضربتم في الارض يعني سافرتم وليس عليكم جناح ان تقصرؤا من الصلاة ان
خفتم ان يفتنكم الذين كفروا هذا الشرط لا مفهوم له فيجوز القصر ولو لم يكن هناك خوف - 00:25:07

من العدو لان النبي صلى الله عليه وسلم قصر في في هذا السفر في مكة وهو امن ليس عليه خوف ليس عليه خوف فقصر عليه
الصلاه والسلام ولما سئل صلى الله عليه وسلم ما بالننا نقصر وقد امنا - 00:25:30

قال صدقة تصدق الله بها عليكم اقبلوا من الله صدقته انه القصر في السفر رخصة وفعله افضل من الاتمام اقتداء بالنبي صلى الله عليه
وسلم. وفيه مشروعية الجمع في السفر بين الصالاتين - 00:25:47

ادا كان هذا ارفق بالمسافر جمع تقديم او جمع تأخير يجمع الظهر مع العصر اما في وقت الظهر وهو جمع التقديم واما في وقت
العصر وهو جمع التأخير. كذلك المغرب - 00:26:08

والعشاء اما في وقت المغرب جمع تقديم او في وقت العشاء جمع تأخير حسب الارفق للمسافر وفيه ان انه لا تؤدي الراتبة ان الراتبة
لا تؤدي لذى يقصر الصلاة لانه لم يذكر في هذا الحديث انه اتى بالراتبة - 00:26:22

لا قبل ولا بعد فانما اقتصر على صلاة الفريضة مقصورة وبه دليل على ان الرواتب لا تشرع في حق من يقصر الصلاة ثم قال انه لم يزل
يقصر حتى رجع الى المدينة - 00:26:44

هذا فيه دليل على ان المسافر يقصر في كل السفر من خروجه من بلده الى ان يرجع اليه الا ان يقيم اقامه في اثناء سفره يقيم اقامه
طويله ينوي اقامه طويله - 00:27:03

فانه يرجع الى الاتمام لان الاصل في الاتمام الاصل في الاقامة اتمام الصلاة. فيرجع الى الاصل وهو ان الاصل في الاقامة اتمام
الصلاه وانما القصر في السفر. وهذا قطع السفر ونوى اقامه طويله - 00:27:20

فيعود الى الاصل من اتمام الصلاة هذا قول جمهور اهل العلم فهذا الحديث في الحقيقة فيه فوائد عظيمة. نعم عن عبد الله ابن عمر
رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال - 00:27:41

ان بلاا يؤذن بليل فكلوا وشربوا حتى يؤذن في الحديث الذي مر يقول جعلت اتبع يمينا وشمالا اعد الحديث احسن الله اليك عن
ابي جحيفة وهب بن عبد الله السوائي قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو في قبة الله حمراء - 00:28:00

من ادم قال فخرج بالل بوضوء فمن ناظف ونائل قال فخرج النبي صلى الله عليه وسلم وعليه حلة حمراء كأني انظر الى بياض
ساقيه قال فتوضاً واذن بلا توضاً يعني توضاً قبل ان يخرج - 00:28:26

قوله فتوضاً ليس معناه انه ما توظأ الا بعد الخروج هل توظأ قبل ان يخرج وخرج بالل ببقيه وضوئه الذي تبركوا به نعم قال فجعلت
اتبع فاه ها هنا وها هنا - 00:28:49

يقول يمينا وشمالا حي على الصلاه حي على الفلاح نعم هذا فيه فيه ان المؤذن يلتفت عند الحيعلتين يمينا وشمالا فاذا
قال حي على الصلاه يلتفت عن يمينه - 00:29:08

واذا قال حي على الفلاح يلتفت عن يساره لان هذا ابلغ ابلغ للناس. ولا ان قوله حي على الصلاه دعوه دعوة للمسلمين اي اقبلوا حي
على الصلاه اي اقبلوا وتعالوا وهلموا - 00:29:30

الى الصلاه فالالتفات من اجل انه ابلغ في وصول الصوت الى الناس فهذا فيه دليل على انه يستحب للمؤذن ان يلتفت يمينا وشمالا ان

يلتفت يمينا وشمالا في الحي علتين - 00:29:54

نعم ثم ركزت له عنزة نعم طيب الحديث اللي بعده احسن الله اليك عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهمما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان بلاا يؤذن بليل - 00:30:15

فكروا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم كان للنبي صلى الله عليه وسلم مؤذنان انهم بالا ابن رباح والثاني ابن ام مكتوم وكان من سادات المهاجرين وهو اعمى رضي الله عنه - 00:30:34

كان من سادات المهاجرين وكان يؤذن للنبي صلى الله عليه وسلم اختلف في اسمه على اقوال اشهرها ان اسمه عمرو ابن ام مكتوم نسبة الى امه نسب الى امه - 00:30:56

هذا فيه دليل على انه لا ينسب الانسان الى امه والثاني بالا بن رباح كانوا يؤذنون لصلاة الفجر هذا فيه دليل على جواز اتخاذ مؤذنين في المسجد الواحد - 00:31:17

مؤذنين فاكثر حسب الحاجة في مسجد واحد وانهما لا يؤذنان جميعا وانما يؤذن واحد في اول في اول الوقت او قبل دخول الوقت يؤذن واحد قبل دخول الوقت قرب قرب دخول الوقت - 00:31:33

والحكمة من اجل ان ينبه الناس ان الوقت قريب حتى يتتبهوا ثم يؤذن المؤذن الثاني على طلوع الفجر حتى يعلموا بدخول الوقت هذه هي الحكمة من جعل مؤذنين في الفجر المؤذن الاول ينبههم على قرب - 00:31:54

دخول الفجر من اجل المتهجد يوتري وينهي الصلاة ومن اجل النائم يستيقظ من نومه ويتوضاً ويتهيأ للصلاه ثم يؤذن المؤذن الثاني على طلوع الفجر. وايضا الصائم الصائم يتهيأ للزوم والامساك - 00:32:13

اذا علم ان الفجر قد قرب لا يسترسل في الطعام والشراب بل يتهيأ للصوم فتهيأ للامساك هذه هي الحكمة من الاذان الاول ثم يؤذن الثاني على طلوع الفجر اما الذي يؤذن قبل طلوع الفجر ويقتصر على ذلك هذا لا ينبغي - 00:32:37

لا ينبغي انه يؤذن قبل طلوع الفجر ويقتصر على ذلك. بل لا بد ان يؤذن مرة ثانية عند طلوع الفجر او يكون هناك مؤذن اخر يؤذن على طلوع الفجر فلا يقتصر على الاذان الاول يغتر الناس يصومون قبل طلوع الفجر او يصلون وهذا اشد. يصلون الفريضة - 00:32:59

هذا اشد فلا يقتصر على مؤذن واحد قبل وقت لان هذا يغرس الناس ومثله الاذان الاول يوم الجمعة وهذا لم يكن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وانما امر به عثمان رضي الله عنه - 00:33:22

ثالث الخلفاء الراشدين وذلك انه لما اتسعت المدينة وتبعاً الناس فيها وانشغلوا ببيعهم وشرائهم وزراعتهم امر رضي الله عنه ان يؤذن الاذان الاول من اجل ان يتهيأ الناس لصلاة الجمعة ولا تفوتهم صلاة الجمعة. مثل ما كان يفعل هذا في الفجر - 00:33:42

وهذا من سنة الخلفاء الراشدين ليس بدعة كما يقول بعض الجهلة هذه سنة سنة الخلفاء الراشدين. وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم عليكم بستي وسنة الخلفاء الراشدين وعثمان بن عفان رضي الله عنه - 00:34:08

ثالث الخلفاء الراشدين هذا سنة وليس بدعة والحكمة فيه تنبئه الناس للتمهيد لصلاة الجمعة بان لا يستمروا في اعمالهم واسغالهم تفوتهم صلاة الجمعة لكن لابد ان يكون بين الاذانين فترة - 00:34:28

يوم الجمعة كمن بينهما فترة على الاقل ساعة او اكثر اما انه يكون الاذان الاول والاذان الثاني في ان واحد ما بينهم الا دققة هذا لا فائدة من الاذان الاول - 00:34:52

تذهب فائدة الاذان الاول الذي من اجله امر به عثمان رضي الله عنه او بده يكون بينهما وقت حتى تكون للاذان الاول فائدة. اما ان هذا يؤذن ثم يؤذن الثاني عند دخول الامام فهذا خلاف السنة - 00:35:09

ولا فائدة في هذا الاذان الاول على هذا الوصف. هذه الحالة. والامر توخذ بمقاصدها وتوخذ كما جاءت يؤخذ كما جاءت عثمان رضي الله عنه لم يأمر باذانين في وقت واحد - 00:35:28

وانما امر باذان متقدم حتى يتهيأ الناس ويتبهوا ما امر باذانين في وقت واحد ابدا لانه لا فائدة من ذلك وفي قوله صلى الله عليه

وسلم كلوا وشربوا حتى يؤذن - 00:35:49

ابن ام مكتوم لان ابن ام مكتوم كان لا يؤذن اذا طلع الفجر كان لا يؤذن حتى يقال له اصبحت اما بلال فيؤذن بليل كما قال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:36:06

يأكل الاكل ويشرب الشارب الذي يريد الصوم حتى يطلع الفجر عملا بقوله تعالى وكلوا وشربوا حتى يتبيّن لكم الخطط الابيض من الخطط الاسود من الفجر ثم اتموا الصيام الى الليل - 00:36:22

هذا فيه استحباب تأخير السحور الا يقدم السحور خلاف السنة يأكل ويشرب الى ان يطلع الفجر ويقول صلى الله عليه وسلم لا تزال هذه الامة في خير ما اخروا السحور وعجلوا الفطر - 00:36:42

اخروا السحور وعجلوا الفطر عند غروب الشمس تقيد بما شرع الله لا يزداد عليه. الا يقام من الليل لا في البداية ولا في النهاية. وانما الصيام في النهار ما بين طلوع الفجر الى غروب الشمس. فلا يجوز الزيادة في الصيام على ما شرعه الله سبحانه وتعالى. كلوا وشربوا - 00:37:01

حتى يؤذن انا فيه فضل تأخير السحور وفيه انه لا يحرم الاكل والشرب الا اذا طلع طلوع الفجر. حتى يؤذن ابن ام مكتوم وفيه العمل فيه العمل باذان المؤذن يعمل باذان المؤذن في دخول الوقت وفي الصيام وفي - 00:37:25

الصلوة يعمل باذان المؤذن. وهذا مما يؤكّد على المؤذن ويوجب عليه ان يكون امينا. لأن الناس سيعتمدون على اذانه في عباداته كلوا وشربوا وفيه فيه جواز آآ ان يكون المؤذن اعمى - 00:37:45

قد كان ابن ام مكتوم رضي الله عنه اعمى وجاء وصفه بالاعمى في القرآن عبس وتولى ان جاءه الاعمى يعني ابن ام مكتوم رضي الله عنه فهو اعمى ومع هذا جعله النبي صلى الله عليه وسلم ومؤذنا. وكان يخلفه على الصلاة اذا - 00:38:08

اذا سافر ويخلفه على الامارة المدينة اذا سافر عليه الصلاة والسلام ففيه ان انه لا بأس ان يكون المؤذن اعمى فان قلت اذا كان اعمى كيف يعرف دخول الوقت وتقول يعرفه بالخبر يسأل - 00:38:30

ولهذا كان لا يؤذن حتى يقال له اصبحت اصبت. يعني يعمل بالخبر ويسأل الناس هل دخل الوقت؟ فإذا اخبروه بدخول الوقت اذن نعم عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال - 00:38:50

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثلما يقولونه اذا فيه متابعة المؤذن يستحب لمن يسمع المؤذن ان يقول مثل ما يقول المؤذن وهو ما يسمى بالمتابعة - 00:39:07

الا في الحيعتين حي على الصلاة حي على الفلاح فقد جاء في الحديث الآخر انه يقول لا حول ولا قوّة الا بالله عند الحيعتين الا يقول مثل ما يقول المؤذن؟ هذا الحديث عام في انه يقول مثل ما يقول المؤذن في جميع الفاظ الاذان ومنها الحي علتان - 00:39:29

ولكن جاء ما يخصه بأنه عند الحيعتين لا يقول المؤذن وانما يقول لا حول ولا قوّة الا بالله. والحكمة في ذلك ان حي على الصلاة حي على الفلاح دعوة للحضور والاقبال - 00:39:53

ولا احد يستطيع ان يتحرك ويقوم الا بحول الله وقوته. فيفيه البراءة من الحول والقوّة والتوكّل على الله سبحانه وتعالى ثم اذا فرغ المؤذن فانه يقول اللهم صلي وسلم على محمد - 00:40:13

صلی على النبي صلی الله علیه وسلم ثم يقول اللهم رب هذه الدعوة التامة صلاة القائمة ات محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه اللهم مقاما محمودا الذي وعدته رضيت بالله ربنا وبالاسلام دیننا وبمحمد صلی الله علیه وسلم نبیا ورسولا - 00:40:32

فإن من قال ذلك حلّت له شفاعة الرسول صلی الله علیه وسلم يوم القيمة وهذا فضل عظيم نعم لا ينبغي التفريط فيه متابعة المؤذن فيها اجر عظيم وهذا الذكر بعد الاذان فيه اجر عظيم - 00:40:54

نعم السلام عليكم باب استقبال القبلة يكفي فضيلة الشيخ يقول السائل ما معنى قول الرسول صلی الله علیه وسلم اطول الناس اعنقا يوم القيمة المؤذنون على ظاهره ان ان المؤذنون يوم القيمة يكونون اطول الناس اعنقا تميّزا لهم عن غيرهم - 00:41:15

تمييزا لهم عن غيرهم بفضل الاذان نعم احسن الله اليك فضيلة الشيخ يقول السائل هل يكون لعبدالله بن زيد الانصاري رضي الله عنه مثل اجر من اذن بعده ويكون سن سنة حسنة - [00:41:41](#)

والله بن زيد مبلغ ما هو بسناء لكنه مبلغ بلغ بالرؤبة التي رآها فكان سببا في تشريع الاذان فله الاجر في ذلك. له الاجر في ذلك على البلاغ الذي بلغه. والامانة التي قام بها نعم - [00:42:00](#)

صاحب الفضيلة يقول السائل الذي سن الاذان هو الرسول صلى الله عليه وسلم هو الذي سن الاذان وامر به نعم فضيلة الشيخ يقول السائل هل هناك ذكر خاص عند قول المؤذن اشهد ان محمد رسول الله. الذكر يقول مثله - [00:42:18](#)

يقول اشهد ان محمد رسول الله مثل ما يقول المؤذن تمام ذكرها قضية الترجيع قضية الترجيع وهو ان يقول اشهد ان لا اله الا الله سرا ثم يرفع بها صوته ثم يقول اشهد ان محمد رسول الله سرا - [00:42:39](#)

ثم يرفع بها صوته هذا يسمى بالترجيع وهذا ورد في حديث ابي محدورة في مكة ولم يكن يفعله بالال في المدينة عند النبي صلى الله عليه وسلم. بعض العلماء يرى ان السنة الترجيع سنة - [00:42:58](#)

وبعضهم يقول لا هذا خاص بابي محدورة لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يفعله في مكة ولا امر به في لم يكن يفعله في المدينة ولا امر به في المدينة - [00:43:14](#)

نعم فضيلة الشيخ يقول السائل هل الرؤيا يبني عليها احكام؟ مثل رؤيا الرسول صلى الله عليه وسلم في غزوة احد الذي يبني عليها هو الرسول صلى الله عليه وسلم. اما نحن فلا نبني - [00:43:30](#)

على الرؤيا احكاما. الاحكام انما تبني على كتاب الله سنة رسوله صلى الله عليه وسلم وليس بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم تشريع احكام الا البعد والمحاثات. الا يبني على الرؤيا احكام شرعية - [00:43:47](#)

وانما هي مبشرات الرؤى الصادقة مبشرات او منذرات فقط اما انه يبني عليها احكام شرعية من حلال وحرام وواجب ومستحب فهذا انتهى بوفاة النبي صلى الله عليه وسلم ما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كمل هذا الدين - [00:44:06](#)

وكملت الاحكام كما قال تعالى اليوم اكملت لكم دينكم واتعممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا ما توفي صلى الله عليه وسلم الا وقد كمل هذا الدين وكملت الاحكام الشرعية - [00:44:31](#)

فلا يزيد عليها قال صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد الا واياكم ومحدثات الامور ان كل محدثة بدعة فلا يجوز بناء الاحكام على الاحلام والرؤى او على الحكايات والقصص - [00:44:47](#)

او ما اشبه ذلك ولا على الاحاديث الضعيفة لا يبني عليها احكام شرعية نعم فضيلة الشيخ يقول السائل رأيت في المنام الرسول صلى الله عليه وسلم وهو يؤذن بحيث كان يفصل بين التكبيرات - [00:45:08](#)

وكذلك باقي الاذان فهل هذه السنة الاذان الفصل بين التكبيرات او وصل التكبيرات الامر في هذا واسع الامر في هذا واسع والحمد لله ورؤيا النبي صلى الله عليه وسلم لمن كان يعرف صفات النبي صلى الله عليه وسلم - [00:45:28](#)

رؤيا حق لان الشيطان لا يتمثل به. اما الذي لا يعرف صفات النبي صلى الله عليه وسلم فلا يلزم ان تكون رؤياه صحيحة. لانه قد يأتيه الشيطان ويدعي انه رسول الله - [00:45:50](#)

ولا يدري هذا لانه ما يعرف صفات النبي صلى الله عليه وسلم نعم فضيلة الشيخ يقول السائل هل ينبغي ان يلتفت المؤذن يمينا وشمالا مع وجود مكبرات الصوت في الوقت الحاضر - [00:46:06](#)

نعم نحن نعمل بالحديث ولو كان عندنا ميكروبونات نعمل بالاحاديث كما جاء نعم فضيلة الشيخ يقول السائل لو كنت في مكان وانا اسمع فيه بالاذان ولا استطيع الذهاب للمسجد لعملي في الحراسة - [00:46:23](#)

فهل يجب علي في هذه الحالة الاذان ام الاقامة مباشرة وما حكم من صلى بدون اذان واقامة ما دمت تسمع الاذان يكتفي الاذان وتقيم الصلاة وتتصلى. لا تؤذن الا لو انك ما سمعت اذانا - [00:46:46](#)

فتؤذن اما ما دام تسمع الاذان يكتفي نعم احسن الله اليك فضيلة الشيخ يقول السائل من استحم او انغمس في بحر ناوي التنظف او

التبرج مع الوضوء بحيث يسقط الترتيب - [00:47:06](#)

فهل يكفي هذا لرفع الحدث الاصغر ام لابد من الوضوء منفصلا مرتبا هذا لا يكفي لأن التبرج والاستحمام والتنفس ليس غسلا مشروعان وإنما هو غسل مباح والوضوء لا يدخل إلا في الغسل المشروع - [00:47:23](#)

المستحب او الواجب الوضوء لا يدخل إلا في غسل مشروع اما الغسل المباح للتنفس او للتبرج هذا لا يدخل فيه الوضوء لابد من الوضوء على حدة. نعم فضيلة الشيخ يقول السائل - [00:47:46](#)

رجل يتأخّر عن الاذان لصلة العصر دقيقتين او ثلاث فهل هذا يعتبر اخلالا بالاذان؟ نعم لا ينبغي انه يتأخّر ينبغي اذا دخل الوقت يؤذن ولا يتأخّر لان التأخير ليس له فائدة - [00:48:05](#)

بل ربما يقتدي به غيره يتأخّرون المؤذنون عن الاذان عند دخول الوقت نعم فضيلة الشيخ يقول السائل انا امام مسجد واحضر دروس فظيلتكم يوم السبت والاثنين والثلاثاء. وهذا يتربّ عليه - [00:48:27](#)

انني اصلي معكم المغرب والعشاء من هذه الايام الثلاث المذكورة. فهل علي اثم في ذلك وهل تتصحونني بتترك المسجد لملازمة هذه الدروس؟ لا اثم عليك في ذلك اذا عمدت ووكلت من يصلني بالمسجد - [00:48:47](#)

من يصلاح للامامة فاذا وكلت واحدا يصلح للامامة بدلا عنك في هذين الوقتين لحضور الدروس فلا حرج في ذلك بل انت مأجور ان شاء الله نعم فضيلة الشيخ يقول السائل - [00:49:05](#)

اذا سلم الامام فكيف تكون ستة المسبيقات تستمر ستة الامام فاستمر حتى ولو كان مسبوقا له ما ورد ان انهم من سبق وقام ببغي يكمل صلاته يجيب ستة ما ورد هذا ولا - [00:49:22](#)

ولا رؤي هذا من من عمل المسلمين يتبع اخر الصلاة يتبع اولها. نعم فضيلة الشيخ يقول السائل هل ورد ان الانسان اذا كان في مكان وهو خائف من عدو او من حيوان مفترس - [00:49:41](#)

هل ورد انه يؤذن؟ انه يؤذن يؤذن؟ نعم الاذان لدخول الوقت مهوب لاجل الخوف انما هو لدخول الوقت نعم ورد اذا اذا تغولت الغيلان فبادرها بالاذان الغيلان الجن الذي يتراوغون للناس - [00:50:00](#)

على شكل نيران امامهم يجيئك من امامك ومن خلفك على شكل نار تظنه نارا وهو الشيطان او جنبي هذا يطرده الاذان لان الشيطان يطرده ذكر الله عز وجل. فتبادر بالاذان لاجل انه يبتعد عنك - [00:50:22](#)

لاجل طرده اما السبع هذا ما يطرده الاذان تبع والعدو ما يطرد الشياطين وربما ان السبعة يجي لك اذا اذنت يسمع صوتك ويجي او العدو يهتدى اليك ويجي - [00:50:40](#)

كونك تخفي نفسك وتخفى صوتك احسن نعم فضيلة الشيخ يقول السائل هل الاذان هذه الايام في الحرم المكي والمدني في تلحين وطرب ان هل الاذان هذه الايام في الحرم المكي والمدني في تلحين وطرب. تلحين؟ نعم - [00:50:57](#)

لا ليس فيه تلحين شديد فيه بعض التلحين فلا بأس به. نعم. فضيلة الشيخ يقول السائل اذا سافرت فمتى تبدأ مشروعية القصر والجماع؟ اذا خرجت من البلد اذا خرجت من البلد يبدأ مشروعية القصر والجماع والافطار - [00:51:20](#)

في رمضان اما ما دمت في البلد فلا يجوز لك القصر ولا الجماع لانك لم تشرع في السفر نعم فضيلة الشيخ يقول السائل هل الالتفاتة اليمنى - [00:51:40](#)

مخصصة بحري على الصلاة واليسرى بحري على الفلاح ام نقول واحدة يمينا وشمالا والثانية ايضا يمينا وشمالا يلتفت على اليمين في حي على الصلاة الاولى ويلتفت شمالا بحري على الصلاة الثانية - [00:51:55](#)

ثم يلتفت يمينا في حي على الفلاح الاولى ثم يلتفت شمالا في حي على الفلاح الثانية اربع التفاتات نعم فضيلة الشيخ يقول السائل اذا خرج مجموعة من الشباب للبر وارادوا تأخير صلاة العشاء - [00:52:15](#)

الى الساعة التاسعة فهل يؤذن احدهم عند الصلاة ام يكتفى بالاقامة فقط اذا كان ما حولهم ناس يغترون باذانهم او يشوش على من حولهم فان كانوا في بر فيؤذنون عندما يريدون الصلاة - [00:52:35](#)

لا بأس هذا افضل نعم وان اذناوا اول الوقت ويقولوا الى ان اه يأتي الوقت الذي يريدون اداء الصلاة فيه فلا بأس يعني لهم يقدمون الاذان ويؤخرن الصلاة ولهم النوم - [00:52:54](#)

يؤخرن الاذان والصلاه لكن بجلطة لا يشوش الاذان على من حوله نعم احسن الله اليك فضيلة الشيخ يقول السائل ورد في الحديث انه يقول بعد الشهادتين رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا - [00:53:13](#)

وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبيا ورسولا. فهل هذا صحيح يقوله بعد فراغ الاذان اذا اتي بالدعاء للنبي صلى الله عليه وسلم بالوسيلة والفضيلة يقول رضيت بالله ربا على اخر شيء - [00:53:31](#)

رضيت بالله ربا اخر شيء. نعم فضيلة الشيخ يقول السائل هل يشرع اذا اقيمت الصلاه ان يقال اقامها الله وادامها ورد هذا في حديث ضعيف ورد هذا في حديث ضعيف وال الصحيح انه لا يقال - [00:53:49](#)

لان الحديث في ذلك ضعيف نعم احسن الله اليك فضيلة الشيخ يقول السائل هل تبرأ الذمة بالافطار عند سماع المذيع من مسجد الديرة في رمضان وغيره؟ نعم المذيع الذي في البلد - [00:54:09](#)

يفطر عليه واما المذيع البعيد اللي يختلف التوقيت فيه مثل انت بالرياض تسمع الاذان في الكويت ولا في الامارات هذا لا يجوز لانهم يذلون قبلنا تغيب الشمس قبلنا فاذا كان التوقيت لا يختلف - [00:54:27](#)

تفطر على اذان المؤذن. نعم اما اذا كان يختلف لا ما يجوز نعم فضيلة الشيخ يقول السائل بعد نهاية الاذان نرى من يخرج من المسجد فما ضابط الخروج بعد الاذان - [00:54:48](#)

الذي يخرج لحاجة يخرج ليتوضاً ويرجع او يخرج ليصلی اماما في مسجد اخر هو امام او يخرج يروح ياذن لانه مؤذن بمسجد اخر او له حاجة متواعد مع واحد في مسجد اخر ويروح حفاظا على الموعد - [00:55:06](#)

هذا لغرض صحيح لا بأس نعم. احسن الله اليك فضيلة الشيخ يقول السائل نرجو بيان كيفية المسح على الخفين وهل تممسح من الاسفل المسح على الخفين كما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم ان يضع - [00:55:27](#)

يديه مبلوطي الاصابع على رجليه على اصابع رجليه اليدين على الرجل اليمنى واليد اليسرى على الرجل اليسرى ثم يمرهما من رؤوس الاصابع الى ساقين على ظاهر القدمين. اما الجوانب واما اسفل الخفين فهذا لا يمسح - [00:55:45](#)

ولهذا يقول علي رضي الله عنه لو كان الدين بالرأي لكان اسفل الخف اولى بالمسح من اعلاه ولكنني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على اعلى القب الدين بالاتباع والافق اذا ما هو بالرأي - [00:56:06](#)

نعم. يقول السائل هل ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم رفع اليدين للدعاء بعد الفريضة؟ لا ولذلك قالوا انه بدعة رفع اليدين في الدعاء بعد الفريضة بدعة اما بعد - [00:56:25](#)

بالسنة فلا بأس بعد الراتبة لا بأس. نعم فضيلة الشيخ يقول السائل هل يردد مع الاذان المسجل لا لان هذا ليس اذانا وانما هو صوت محبوس وليس اذانا انما يردد مع الاذان - [00:56:41](#)

الذى يؤدى في الوقت يؤدى من من المؤذن مباشرة خلاف المسجل هذا لا يعتد به لو انك جعلت في المسجد مسجل وفتحته عند دخول الوقت. ما يكفي هذا عن الاذان ولا يؤدى المشروع - [00:57:01](#)

لابد من من اداء الاذان اللي يسمونه حيا لابد من اداءه من يعتد باذنه اما الصوت المحبوس هذا ما يكفي. نعم. فضيلة الشيخ يقول السائل كم المدة بين الاذانيين في الفجر وال الجمعة - [00:57:20](#)

المدة ما لها حد بين لكن يكون فيها طول يكون فيها طول بحيث ان الناس يتبنرون يتمكنون من التهيئة والحضور للفجر وال الجمعة يكون عندهم فرصة اما ان يكون متقاربين في ان واحد هذا لا يحصل المقصود. نعم - [00:57:40](#)

فضيلة الشيخ يقول السائل ما الفرق بين التلحين والتحسين في الاذان؟ وما شرط المؤذن والاذان التلحين هو الزيادة في التقرير تطبيط صوت هذا لا غير مشروع. يكره. واما تحسين الصوت مع التقيد بالفاظ الاذان - [00:58:05](#)

هذا مطلوب تحسين الصوت بالاذان ورفع الصوت بالاذان هذا مطلوب نعم فضيلة الشيخ يقول السائل هل ورد في وضع الاصابع في

الاذان شيء نعم يضع اصبعيه في اذنيه يضعوا اصبعيه السبابتين في اذنيه - 00:58:28

يقولون لأن هذا ارفع للصوت هذا ارفع لي الصوت؟ نعم احسن الله اليك يقول السائل نحن مجموعة من المدرسين ونعمل في هجرة سعد شرق مدينة الرياض والتي تبعد اكتر من تسعين كيلو - 00:58:48

ونتردد يوميا رغم توفر سكن لنا للارتباط في الرياض والسؤال يا فضيلة الشيخ هل يجوز لنا الجمع والقصر بين الظهر والعصر مع العلم باننا نأتي قبل العصر بالرياض نعم يجوز يجوز الجمع والقصر في الطريق انتم قادمون الى الرياض او ذاهبون الى العمل يجوز الجمع والقصد في الطريق وكذلك في - 00:59:06

كان العمل تجمعون وتقترون او تصلون مع الجماعة في المسجد وتجمعون العصر مع الظهر لا بأس بذلك لأنكم مسافرون. ولكن الافضل اذا اقبلت على الرياض ولم يبقى الا قليل - 00:59:32

انك تصلي الظهر وحدها وتؤجل العصر وتصليها بعد ما تصل مع الجماعة وفي المسجد هذا افضل ولو صليتها وجمعتها مع الظهر في الطريق انك اخذت بالرخصة هذا جائز نعم فضيلة الشيخ يقول السائل هل يجوز ان يوتر بر克عة واحدة فقط - 00:59:50

بعد اذان صلاة الفجر اذا نام ولم يستيقظ الا مع الاذان. هل يجوز ايش ان يوتر بركعة واحدة فقط. الوتر بركعة واحدة جائز نعم بل تجوز النافلة بركعة واحدة والوتر يجوز بركعة واحدة - 01:00:12

وان شفعته صلى قبله ركتعين شبع هذا افضل. وان اقتصر على ركعة هذا يجزي عن الوتر ولكن ما يكون بعد طلوع الفجر الوتر ينتهي بطلوع الفجر فإذا طلع الفجر ولم يوتر يؤخر الى الضحى الى ارتفاع الشمس ثم يقضيه يقضي ما كان يصليه في الليل - 01:00:29

معه الوتر شفعته ما يقتصر على ركعة في القضاء وانما يشفعه في النهار. نعم. فضيلة الشيخ يقول السائل هل يلزم لمن خرج وقت الصلاة من نوم او نسيان. اي يؤذن لصلاته وهو منفرد؟ اذا لم يؤثر على الناس ولم يشوش على الناس؟ نعم يؤذن - 01:00:54

لان النبي صلى الله عليه وسلم لما نام هو واصحابه عن صلاة الفجر في الطريق وامرهم ان يرتحلوا من المكان الذي ناموا فيه الى مكان اخر ثم امر بلا فاذن - 01:01:18

ثم صلى راتبة الفجر ثم امره فاقام فصلى بهم الفجر نعم. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد واله وسلم - 01:01:33